

التعليق على السياسة الشرعية للشيخ ابن عثيمين 03

محمد بن صالح العثيمين

لا بالغنم الغنم طيب عندي انا من ان يجعلون والصواب يجلبون اي نعم. الثالث من يبلي بلاء حسنا في دفع الضرر عنهم. كالمجاهدين في سبيل الله من الاجناد والعيون من القصاص - 00:00:03

والناصحين ونحوهم الرابع ذوو الحاجات واذا حصل من هؤلاء متبرع فقد اغنى الله به والا اعطي ما والا اعطي ما يكفيه او قدر عمله واذا عرفت ان العطاء يكون بحسب منفعة الرجل وبحسب حاجته في مال المصالح وفي الصدقات ايضا فما زاد - 00:00:22

الا ذلك لا يستحقه الرجل الا كما يستحقه نظراؤه مثل ان يكون شريكا في غنيمة او ميراث وعلى هذا نجد الان هنا اه ان الموظفين تختلف رواتبهم بحسب - 00:00:48

بحسب غنائم وبلاء فهذا رجل مثلا يعطى شيئا كثيرا وهذا يعطى شيئا قليلا وهذا يعطى متوسطا بحسب ما يقوم به من مصالح المسلمين والمرجع في ذلك الى من الى ولي الامر - 00:01:13

وعليه ان يتقي الله عز وجل وان يقدر هذه الوظائف والرواتب على حسب ما مصلحة الشخص او الجنس مصلحة الشخص ان كان جعله لشخص معين مصلحة الجنس اذا كان جعله لمن يقوم بهذا العمل بقطع النظر عن - 00:01:32

شخصين ولا اعتراض على ولي الامر في مثل هذا لا يقال مثلا لماذا يعطي هذا الشيء هذا الشخص راتب قدره كذا وكذا وهذا الشخص راتب قدوة كذا وكذا مع ان زمن العمل واحد - 00:01:54

نقول لان الناس يختلفون في ايش بالغناء والبلاء اما اذا كان هناك حاجة فلا نعطي فلا يفضل صاحب الحاجة عن عن زميله المشارك له في العمل لكن يعطيه من وجه اخر - 00:02:10

سد حاجتي اما الذي قدر للعمل فهم فيه سواء الغني والفقير شيء نعم شيخ عفا الله عنكم يا شيخ مسألة الاختلاف ايش؟ مسألة الاختلاف في تقديم المستحقين نعم او انهم كالورثة - 00:02:31

طب ده ما يمكن يجمع بين القولين لانه من الورثة مثلا منهم من يهجب الآخر. لا لا ما يجوز ربما يحجب الفقير الغني وربما يعجب الغني القولون ما هم متقاربون لا لا الوظائف الوظائف - 00:02:50

اه تكون يعني تقدم زمن الدوام اقل. واريح. بالنسبة للثاني يكون نصف او ربع ما يأخذ هذا الوقت اي نعم لان مسؤولية اي نعم لان مسؤوليتي الاول مسؤولية الاول هذا ما تجده قهوجي مثلا - 00:03:10

فراش ما عنده مسؤولية وهذا انسان ملتزم اما وزير والا مدير ولا ما اشبه ذلك نعم احسن الله اليكم. اذا خاف مثلا من زيد في راتبه ان يكون مثلا ولي الامر زاد في راتبه على غيره. ليكون له تأثيرا عليه - 00:03:35

من هذا المال لانه يعلم بانه لو اعطاه المال مقطوعا هكذا ما قبل ولا رضي ان يأخذه فيجعله من باب الوظيفة مثلا ايه اقول مثلا احيانا يعني قد المسألة هذي فرضية قد يزال مثلا في راتب شخص معين من الناس - 00:03:57

لا لشيء في العمل هو غناه لا شك انه حاصل لكن زيدت مثلا في مرتبه ليكون لتكون مثلا اليد من فوقه. او ليؤثر هذا المال عليه عند هذا الولي ولي الامر. هم. فهل يجوز له اخذه - 00:04:16

لانه يعلم بانه لو اعطاه المال مقطوعا هكذا ما قبله يجعله من باب الوظيفة التي يتقاضى عليها الراتب هذا لا يجوز هذا ما يجوز ان يأخذ؟ لا لولي الامر ان يزيده. ان ظن ظنا - 00:04:32

ماشي اللبن يمكن اللي بيحيي يبين ولا يجوز منصور اذا كان دخل في تنظيفه فيقع فيها المظايف ولكن نسبة تخفيف يعني قليلة ما

تذكر يعني واحد بالالف في واحد يقول يا اخي - 00:04:50

طيب ينفع اذا وقفنا على ولا يجوز للامام ان يعطي. اي نعم. احمد قالت في ايش ها عن بحث كم واجد لكن صفحة او صفحتين ولا والله طيب وش الخلاصة - 00:05:21

الخلاصة يا شيخ اه الحديث اللي ذكره الشيخ ما وجدته في في المنافقين والذين يخرجون في النار. ايه صفحة كم قبل الماء ها الذين ينشرون في توابيت من نارها - 00:05:51

هذه طيب وش وجدت ايه وش يقول؟ رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله ان ينسى اهل النار جعلني رجل منهم صنوقا على قدم منار. لا ينبض منه عرق الا فيه مسمار من نار. ثم تضرع فيه النار. اعوذ بالله. ثم يقفل بقفل من نار. ثم -

00:06:15

يجعل ذلك الصندوق في صندوق من نار ثم يرم بينهما نارا ثم يقفل بطفل من نار ثم يجعل ذلك الصندوق في صندوق النار ثم يضرب بينهما نار ثم يقفل ثم يلقي او يطرح في النار. رواه البيهقي باسناد حسن موقوفا ورواه ايضا بنحوه من حديث ابن - 00:06:46

سعود آا باسناد من قبل. وحديث ابن مسعود رواه ابن جرير في تفسيره قال على اي اية آا لهم فيها زفير وفيها لا يسمعون لا يسمعون لا يسمعون. نعم قال قرأت عن يونس بن خباب قال قرأ - 00:07:06

ابن مسعود هذه الاية لهم فيها زفير وهم فيها لا يسمعون. قال اذا القي في النار من يخلد فيها جعلوا في توابيت من نار. ثم جعلت تلك في توابت اخرى وساق الحزب - 00:07:29

اذكر لا مالها بنحو المال. نعم وايضا ذكر والحديث ايضا عن ابن كثير المجلد الرابع صفحة خمسمئة وسبعة وتسعين وفي ذكر في من ابن كثير في نهاية البداية والنهاية ابن كثير في - 00:07:42

المجلد الرابع صفحة خمسمية وسبعة وتسعين. على له في اغفيل نعم؟ اقرا الاية هذي وذكره ايضا ابن كثير وذكره ايضا في نهاية البداية والنهاية المجلد الثاني صفحة مية وخمسة واربعين قال ابن مسعود - 00:08:06

اشد الناس عذابا المنافقون يجعلون في توابيت من حديد تطبق عليهم ثم يجعلون في الدرك الاسفل من النار ابدأ وصلى الله وسلم السابقين الاسعار الحديث موقوفا نعم منقطع يقول نعم - 00:08:24

الوقوف على من موقوف على على سويد بن غفل رضي الله عنه. نعم طيب الى صفحاتهم تفصيلا يا زين شوف زين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده عبده وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله -

00:08:48

وصحبه اجمعين قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية في فصل وجوه صرف الاموال قال ولا يجوز للامام ان يعطي احدا ما لا يستحقه لهوى نفسه من قرابة بينهما او مودة ونحو ذلك - 00:09:23

فضلا عن ان يعطيه لاجل منفعة محرمة منه كعطية المخنثين من الصبيان المردان الاحرار والممالك ونحوهم والبغايا والمغنيين والمغنيين والمساخر ونحو ذلك. او اعطاء العرافين من الكهان والمنجمين ونحوهم لكن يجوز بل يجب بسم الله الرحمن الرحيم يقول رحمه الله في كتاب السلاسة الشرعية - 00:09:50

لا يجوز للامام ان يعطي احدا ما لا يستحق لهوى نفسه من قرابة بينهما او مودة ونحو ذلك ما لا يستحقه ما يصلح مع ان يجب ان يعطي المال لمن يستحقه - 00:10:20

لا يجوز ان يعطي احدا ما لا يستحقه لهون في نفسه من قرابة او مودة او نحو ذلك هذا وهو الامام الذي له الكلمة العليا في في الدولة فكيف بمن دونه - 00:10:41

وبهذا يعرف خطأ الذين يكتبون للموظفين انتدابات وهم لم يعملوا بل هم باقون في امكنتهم او يكتبون لهم انتدابات ايام طويلة والعمل لا يستحق الا نصف هذه الايام او ربعها او اقل - 00:10:59

فان هؤلاء لا شك انهم فعلوا محرما وظلموا ثلاث جهات ظلموا انفسهم بخيانة الامانة وادخال الظلم على الناس وظلموا الحكومة

بخيانتها فيما أوّتمن عليه وظلموا المعطى لاعطائه ما لا يستحق - [00:11:18](#)

وهم يظنون انهم نفعوه وهم والله ضارون لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال انصر اخاك ظالما او مظلوما قالوا يا رسول الله هذا الظالم هذا المظلوم فكيف ننصر الظالم؟ قال تمنعه من الظلم فذلك نصحه - [00:11:48](#)

اما هؤلاء فيعينون اولئك القوم على الظلم ولهذا كان المتورعون الذين يخشون الله ويخافون يسألون دائما عن مثل هذه الحال يكتب له من انتدابات وهم في بيوتهم. لم لم يبرحوا البلد - [00:12:11](#)

او يكتب له من شهر او شهرين مثلا وهم لم يعملوا الا نصف المدة هذا حرام ولا يجوز يقول فضلا ان يعطيه لاجل منفعة محرمة منه كعطية المختنين من الصبيان والمرجان - [00:12:30](#)

يعني هذا اذا اعطاه لمجرد محبة او هوى او قرابة ومن الهوى ان بعض الناس يكتب انتداب للموظفين من اجل ان ان يكتب له هو مثله ايضا يكون انتدب وهو لم ينتدب - [00:12:49](#)

فاذا كان اذا كان لمنفعة محرمة عطية المخلفين من الصبيان ومرجان والامرد هو الذي طر شاربه ولم تثبت لحيته ترضى يعني اخضر وتبين لكنه لم تثبت لحيته اما اذا نبت ريحته فقد خرج المسمى الامرني - [00:13:07](#)

فهؤلاء اشد يعني لو برا الموظفين الذين عنده لكونهم مرجانا مثلا او ما اشبه ذلك فانه يكون اشد اثما لان هذا برهم من اجل منفعة محرمة فبعضهم والعياذ بالله بعض الناس - [00:13:31](#)

قد يكون مبتلى بالشر ومحبة الغلمان مثلا فيأتي الى انسان حوله من الموظفين ينتدبه مثلا او يعطيه انتدابا وهو باقي من اجل انتفاعه هذه المنفعة المحرمة كذلك ايضا ابلغ واشد او مثل ايضا - [00:13:52](#)

البغايا البغايا يقول عندي بالحاشية هي الفاجرة العاهر الزانية هذا اشد ايضا ان نعطي البغايا لمنفعة محرمة ينالها منهن وكذلك ان يعطي المغنين فان اعطاء المغنيين حرام ولا يحل ان يعطى المغنون من بيت المال شيئا - [00:14:21](#)

لان الغنى المحرم منفعة محرمة فبذل المال لهؤلاء المغنيين لا شك انه حرام لانه اعانة على محرم ورضا بمحرم وكذلك المساخر يقول مساخر هو الذي يأتي بالاشياء السخرية من اجل ان يظحك - [00:14:51](#)

يعني اشبه ماله تمثيلات التمثيليات التي اتي من اجل اظحاك الناس واضاعة اوقاتهم وتعلقهم بما لا فائدة منه وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه - [00:15:18](#)

وقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصل - [00:15:40](#)